

ولكن مروان مازال متابعا لما يرويه أبو هريرة حفاظا على سنة رسول الله ﷺ منه ما رواه مسلم عن أبي بكر (بن عبد الرحمن بن الحارث) قال: سمعت أبا هريرة يقول في قصصه: من أدركه الفجر جنباً فلا يصم. فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لأبيه فأنكر ذلك، فانطلق عبد الرحمن، وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما، فسألتهما عبد الرحمن عن ذلك قال: فقالتا قالت: كان النبي ﷺ يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم، قال: فانطلقنا حتى دخلنا على مروان، فذكر ذلك له عبد الرحمن، فقال مروان: عزمت عليك إلا ما ذهبت إلى أبي هريرة، فرددت عليه ما يقول. فجئنا أبا هريرة.

وأبو بكر (الراوى) حاضر ذلك كله، فذكر له عبد الرحمن، فقال أبو هريرة،
أهما قالتا ذلك؟. قال: نعم. قال: هما أعلم.

ثم رد أبو هريرة ما كان يقول في ذلك إلى الفضل بن عباس.

فقال أبو هريرة: سمعت ذلك من الفضل ولم أسمع من النبي ﷺ.

قال: فرجع أبو هريرة عما كان يقوله في ذلك (١).

وقد رواه أبو داود في (المنهل العذب المورود) (٢).

وقد قال: العلماء رأيهم في ذلك دون أن يتهموا أبا هريرة فهو غير كاذب.

وروى أبو صالح عن أبي هريرة يرفعه: (إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع

على يمينه.)

فقال مروان: أما يكفي أحدنا ممشاه؟ إلى المسجد حتى يضطجع؟

فقال: لا.

فبلغ ذلك ابن عمر رضي الله عنه، فقال: أكثر أبو هريرة.

فقيل لابن عمر: هل تنكر شيئاً مما يقول؟. قال: لا، ولكنه أجرأ، وجنبا.

(١) صحيح مسلم: ٤٠/٧.

(٢) المنهل العذب المورود: ١٠٠/١١٦-١١٨.